

المؤرخ في 3 أكتوبر 1973 المتعلق بمراقبة التصرف في المؤسسات السياحية .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر صقانس بالمنستير في 19 نوفمبر 1973

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

قانون عدد 58 لسنة 1973

مؤرخ في 19 نوفمبر 1973 يتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 3 لسنة 1973 المؤرخ في 3 أكتوبر 1973 المتعلق بمراقبة التصرف في المؤسسات السياحية (1)

باسم الشعب ،
نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،
بعد موافقة مجلس الأمة ،
اصدرنا القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - وقمت المصادقة على المرسوم عدد 3 لسنة 1973

(1) الاعمال التحضيرية :
مداولة مجلس الأمة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 13 نوفمبر 1973